

غير دين الله ويرضى بحكم من يعلم أنه لا يؤمن بما أنزل الله فقد خلع عن نفسه رداء العزة الذي أضفاه الله عليه حين أنزل الله له شرما جمع له فيه وبه الخير والصواب ، وحرره به من الخضوع في قول أو عمل أو نية لغير الله .

وهذا الإسلام لله وحده هو أصل عزة الفرد المسلم ، لأنه يتزع من صدره كل خشية ورهبة لغير الله . فهو إذا أطاع الحاكم المسلم إنما يعطيه طاعة لله ، وإذا شكر المحسن إنما يشكره طاعة لله الذي أمره بشكر من يحسن إليه ، وهم جرا في سلسلة الطاعات والالتزامات التي يلتزم فيها المسلم طاعة غيره من الناس . والمسلم مأمور ألا يسمع لخلق ولا يعطيه فيما فيه معصية لله ؛ فهو عبد الله وحده قد تحرر بالإسلام من العبودية والخضوع لكل ما سواه . فنفسه قد برئت من خشية غير الله أو رجائه بقدر ما أوتيت من الإسلام . وهذه البراءة تفتح من نفس المسلم القلعة من أصلها بإجتنائها الذلة التي يشمر بها في نفسه كل ذليل ولولم يطلع عليها غيره من الناس . وكمن من عزيز في رأى الناس هو في ذاته ذليل ذلة يعرفها هو من نفسه بما يجد من رهبة أو رغبة عندما يلقي من رهبة أو رجوه من عدو ينافقه ، أو رئيس يمالقه ، أو صديق يحاييه .

وهذه العزة النفسية التي يمنحها الإسلام المسلم الصادق ترداد رسوخا بالتحرر من سلطان الوهم الذي حرر الإسلام منه نفس البصير وعقله . فالإسلام حين طالب المسلم بالخضوع لله وحده قد كفاه شر الخضوع لغير الله باسم الخضوع لله بما بين له ووضح من الأوامر والنواهي ، ومن سبل الطاعة وسبل المعصية ، ومن الرشد والقي ، وما هو فرض وما هو نيب ، وما هو مكروه وما هو مباح . وما هو متروك الاستنباط والقياس . كل ذلك مما بينه الكتاب الكريم والسنن الطاهرة يسد الطريق على الخرافات والأوهام أن يكون لها سلطان على المسلم إذا عرف دينه كما ينبغي وتشرب حقا بروح الإسلام .

وقد سان الإسلام عزة الفرد في الجماعة الإسلامية بما قرره

دين العزة

للأستاذ محمد أحمد الفرماني



الإسلام يمكن أن يوصف بأوصاف كثيرة كلها حق . فهو - في غير حصر لأوصافه - دين الحق ودين العدل ودين الإحسان ودين الإخلاص ودين التوبة ودين العمل ودين الجهاد ودين الإخاء ودين التعاون ؛ ولكن هذا كله يتصل من ناحية أو من أخرى بصفة من

صفات الإسلام البارزة هي أنه دين العزة ، عزة الفرد وعزة المجموع وعزة الشرع الذي يدينان به ويعتمدان عزتهما من عزته . والعزات الثلاث متصل بعضها ببعض ومتوقف بعضها في الحياة العملية على بعض

وأول ما يبديك من عزة الإسلام أنه ليس دين سومة وعزلة بل يمكن دين حكم ودولة . الحكم في دولته وقانونها شرع الله ، ليس الإنسان فيه إلا الفهم والفقه وحسن التطبيق . فالقوانين الرضعية منكرة في الإسلام ، وكل هذه القوانين المستمدة من الغرب أو من قداماء اليونان والرومان مردودة في الإسلام ما خالفت أحكام الله . وليس بالمسلمين إليها من حاجة إن وافقت . وما حاجة المسلمين بل ما حاجة الناس إلى حكم إن خالف حكم الله فهو خطأ وفي الله الناس بالشرع شره ، وإن وافق حكم الله اتفاقا كان النجاسة في غير الشرع إنما المسلم وذلة . كان إنما لأنه انصرف عن شرع الله وسوء ظن به وافتراض نقص فيه يلتمس سده في غيره ؛ وكان ذلة لأن المسلم حين يحتمك إلى

بلد يستضعف فيه إلى بلد يبرز فيه ، أو يستطيع على الأقل أن
يسلم فيه بدينه ولو اضطر أن ينزل بالمهجرة عن بعض ماله ، لأن
الأصل في الإسلام أن الدين فوق كل شئ من نفس وولد ومال .
فإن هجر عن الهجرة لأمر مانع ، كان عليه ألا يميز لنفسه سماع
ما يشعره بالذلة في نفسه من طعن أو لزم في دينه ، لأنه من غير
شك يستطيع الخروج من مجلس يهان دينه فيه إن لم يستطع
خروجاً من بلد لا يملك فيه انتصاراً لدينه . وهذا كان الحكم
في العهد المبكى وأوائل العهد الدني من الرسالة قبل أن يصير
للإسلام دولة . وهو حكم يسرى في عهدنا هذا في كل بلد
يقضى فيه بتغيير حكم الإسلام . ودليل ذلك كله قريب في
الكتاب الكريم : في قوله تعالى من سورة الأنعام المسكية :
(وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى
يخوضوا في حديث غيره . وإما ينحينك الشيطان فلا تقعد بعد
الذي كرى مع القوم الظالمين) وفي قوله تعالى من سورة النساء
المدنية قبل أن تشهد دولة الإسلام : (وقد نزل عليكم في
الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستمزأ بها فلا تقعدوا
معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، إنكم إذن مثلهم ، إن الله
جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً) ، وليس بعد تشبيه
المسلم المتهاون المتساهل في ذلك بالمنافق والكافر تهديداً ولا وعيد
وعزة الفرد هي أساس عزة الجماعة . لكن الإسلام قد أحاط
عزة الجماعة المسلحة بسياج من الأحكام والنظم التي تضمن
للمسلمين استمرار العزة وازديادها على الدهر إذا عملوا بتلك
النظم والأحكام

والأصل الشامل في ذلك مبدأ الجهاد في سبيل الله لإعلاء
كلمة الله . وأوجب ما فيه ، وهو أكثر ما يجهله المسلمون اليوم
أن المسلمين جميعاً يأتمون بترك جهاد العدو إن لم تتم به طائفة
كافية لصدده والتغلب عليه . وقد اكتفى المسلمون بالشرط الأول
ونسوا الشرط الثاني ، ا كنفوا بقيام طائفة منهم للعدو ممثلة في
الجيش ، ونسوا الشرط الأساسي ، شرط أن يكون الجيش في

من مبدأ المساواة بين الأفراد على اختلاف السنهم وألوانهم من
غير نظر إلى نسب أو نسب أو جاه ، وبما أقامه من ميزان الحق
والعدل في الأحكام . فالقوى في الجماعة الإسلامية ضعيف حتى
يؤخذ الحق منه ، والضعيف فيها قوى حتى يؤخذ الحق له .
كذلك أكد الخليفة الأول في أول خطبة خطبها في خلافته
الراشدة . ولم يكن ذلك مبدأ وضحه الصديق رضى الله عنه وإنما
هو تعبير صادق عن أصل كبير من أصول الحكم في الإسلام
يتجلى في آيات الكتاب الجيد وفي أعمال الرسول صلوات الله
وسلامه عليه . وفي تنفيذ هذا الأصل من أصول الإسلام في
الحكم لا يلحق أى المتقاضين ذلة من حكم القاضى - فالمحكوم
عليه إنما يخضع لحكم الله لا لحكم أحد ، ولا غضاضة على
أحد في الخضوع لحكم الله . أما المحكوم له فليس يخشى عليه
إلا أن تأخذه عزة بأنهم إن أساء فهم معنى الحكم ، ونظر إليه
من زاوية غير التي ينبغي أن ينظر منها المسلم إلى الأحكام البنية
على الشرع - واءا كانت له أم عليه .

حتى ذلة الفقر وذلة الدين قد وفي الإسلام المسلم شرهما بما
جعل له من حق الزكاة عند المعجز ، وبما حرم من الربا عند
التدابين وفي التعامل ، وبما تكفل به ولي الأمر من سداد الدين
عن الدين الذى يموت وليس فيما ترك سداد لدينه . وهذا أمر
مجيب تقدر به الإسلام بين الشرائع يحفظ به لدى الحق حقه ،
ويخفف به حساب الآخرة من الدين ، ويدفع به ذلة الدين حتى
عن وروثته . والنص في ذلك وارد في أكثر من موضع من
الصحيح . من ذلك ما ورد في كتاب الفرائض من الجزء الثامن
من صحيح البخارى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« أنا أولى بالؤمنين من أنفسهم . فمن مات وعليه دين ولم يترك
وقاه فملينا قضاؤه » . وهذا طبعاً تشريع يلزم كل من يحكم
المسلمين بسنة الرسول .

هذا كله في البلاد العربية التى الإسلام فيها دولة وحكم
نافذ . أما حيث لا سلطان للإسلام يكفل للمسلم العزة كلها
فقد كفل له الإسلام العزة النفسية حين أمره بالمهجرة من كل

من غير المسلمين . فالعزة في الأرض لله والمؤمنين القساعين بحكم الله . أما غير المؤمنين الداخلون في ذمة الله ورسوله والمؤمنين فيحرمون من حمل الله ، ويحرمهم المسلمون كما يحرمون أنفسهم وفدائهم ، ولهم فيها عدا ذلك ما للمسلمين ، وعليهم ما على المسلمين . وهذا تشريع عجيب جمع الله به للمسلمين بين عزة أنفسهم وإنصاف غيرهم إنصافاً لم يبق إلا السلام إليه ولم يلحق فيه قاصح إذن من أمة دين العزة ثم نهمله لتصير إلى ما صار إليه المسلمون اليوم .

محمد احمد الغمراوي

جامعة فؤاد الأول

كلية الزراعة

بالجزيرة

تعلن كلية الزراعة بالجزيرة عن وجود وظيفة (مصدر حشرات) من الدرجة السابعة الفنية خالية بها ويشترط فيمن يتقدم لهذه الوظيفة :
(١) أن يجيد تصيير الحشرات المختلفة
(٢) أن يكون ملماً بتحصين شرائح من الحشرات وأجزائها المختلفة
(٣) أن يلم بتشريع أول للحشرات المعروفة

وستعد الكلية امتحاناً عملياً للمتقدمين فمن يأنس في نفسه توافر هذه الشروط فليتقدم بطلب على ورقة تمهنة غثة للمهنيين ملها برسم حضرة صاحب العزة حميد كلية الزراعة بالجزيرة في ميماد غايته أسبوعاً من تاريخ النشر والوظائف تكون طلباتهم من طريق المصالح التابعين

٣٤٢

عدده وعدده كافياً للتغلب والظهور على العدو وإلا كان الجهاد فرضاً على كل مسلم بأنهم يتركه حتى تتحقق للجيش تلك الكفاية وتتحقق العزة للمسلمين

لم يكن للمسلمين في أيام النبي وأيام الخلافة الراشدة ولحقة طويلة بعدها جيش معين محدود ، وإنما كان كل مسلم يحمل عبء الجهاد بالسلاح حين ينتدب له في السرية أو الجيش الذي يؤلف حسبما يقتضيه الطرف الداعي له ، والمسلمون بعد ذلك من وراء الجيش مدد له . وكان المسلم القادر يقوم بنفقة نفسه وتجهيزها وقد يتحمل تجهيز غيره . فالجماعة الإسلامية كانت كلها جيشاً واحداً بالفضل أو بالقوة والاستعداد . فالاستعداد الفردي كان عاماً والخروج في الجيش بالفضل كان بين التطوع والإلزام ، أو بالأخرى كان إلزاماً في صورة تطوع ، حقق الله به للجماعة العزة ولل فرد فضيلة الجهاد عن رغبة واختيار تحقيقاً لعزة النفية عند الفرد حتى في العمل بذلك الأصل العظيم في الدين أصل الجهاد في سبيل الله

ولم يترك أمر الاستعداد بالسلاح للفرد وحده ولكن أمرت الجماعة كلها بالاستعداد والبلوغ به أقصى مداه . وهذا هو الأصل الثاني الذي سينتج به عزة المجتمع الإسلامي أن تذهب أو تنهار . زلت بهذا الأصل العظيم سورة الأنفال في قوله تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم ، الله يعلمهم) وهذا الأمر وإن وجه إلى الجماعة موجه إلى الفرد أيضاً كما يشهد الحديث الشريف . فالجماعة المسلمة والفرد المسلم كل مخاطب بتلك الآية الجامعة ، وكل مأمور أن يمين على الاحتفاظ بالعزة للإسلام وأهله بأن يبلغ من القوة والاستعداد أقصى ما يستطيع

ومن عجيب مظاهر العزة في الدولة الإسلامية ما أوجبه الإسلام على المسلم من حماية الذمي ببذل في سبيل حمايته دمه من غير أن يكافئه قتالاً أو مونة إلا مولاهم يسيراً يستطيعه كل سنة مقابل تلك الحماية ، حتى إن بعض أمراء جيوش المسلمين في الفتوح الأولى رد على قوم جزيتهم بعد أخذها بأيام لما أراد الانحلال لأن ارتحالهم سهول يئنه وبين حمايتهم من عدو إن طرقهم ، فبين بذلك مبلغ إنصاف الإسلام لمن يدخلون في ذمته